

Distr.: General
9 January 2020

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٦٣ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/607)]

٢٦١/٧٤ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٧٦٩ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ الذي أنشأ المجلس بموجبه العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا اعتبارا من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية العملية المختلطة، وآخرها القرار ٢٤٩٥ (٢٠١٩) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية العملية المختلطة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٢٢/٦٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلق بتمويل العملية المختلطة وقراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٧٨/٧٣ بآء المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩، وإلى مقررها ٥٥٥/٧٣ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩،

(١) A/74/562.

(٢) A/74/592.



- ١ - **توييد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنأ بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- ٢ - **تقرر** إلغاء وظيفة شاغرة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (برتبة ف-٣)؛

تقديرات الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠

- ٣ - **تأذن** للأمين العام بالدخول في التزامات لأجل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بمبلغ لا يتجاوز ٨٠٠ ٢٢٧ ١٣٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠؛

تمويل سلطة الدخول في التزامات

- ٤ - **تقرر** أن تقسّم بين الدول الأعضاء مبلغ ٨٠٠ ٢٢٧ ١٣٠ دولار عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، وفقاً للمستويات المستكملة في قرارها ٢٧٢/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٢٠ على نحو ما يرد في قرارها ٢٧١/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
- ٥ - **تقرر أيضاً** أن تُخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسّم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٤ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٨٠٠ ٧٩٦ ٣ دولار الذي يمثل الإيرادات المقدّرة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للعملية المختلطة عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠؛
- ٦ - **تقرر كذلك** أن تبقي قيد الاستعراض، خلال دورتها الرابعة والسبعين، البند المعنون "تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور".

الجلسة العامة (المستأنفة) ٥٢

٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩